التضعيف الإشاري عند البخاري في ضوء تراجم الجامع الصحيح

د. أحمد بدري منصور البشابشة*

تاريخ وصول البحث: 2015/5/26م **تاريخ قبول البحث: 2015/9/17م**

ملخص

يأتي هذا البحث ليبين براعة البخاري في الإلماح إلى تضعيف الأحاديث وإعلالها بطريقة الترميز والإيماء من خلال الإشارات الخفية التي ضمنها تراجم كتابه "الجامع الصحيح"؛ بحيث يترجم البخاري ترجمة معينة يكون القصد منها الإشارة إلى ضعف حديث ما.

وقد كشف البحث عن أسرار التضعيف الإشاري عند البخاري من حيث كونه أسلوبًا من أساليب الحكم على الأحاديث، وأنه أحد الأغراض الرئيسة للتراجم عنده. كما أظهر –البحث– أنَّ الاختصار، والخفاء من أبرز ملامح التضعيف الإشاري.

وكانت مسالك التضعيف الإشاري عند البخاري متنوعةً فتارة تكون الترجمة بلفظ الحديث المضعف، وأخرى بلفظ آية قرآنية، وثالثة بآثار الصحابة والتابعين، ورابعة بإيراده ما يخالف الحديث الضعيف... .

Abstract

This paper shows Al-Bukhari's skill for the insinuation of Hadith weakening and the provision of a certain explanation through hidden references, which are included in his book 'Al-Jamaa Al-Sahih'. In his explanation, Al-Bukhari drops a hint to a certain Hadith weakening. This paper has revealed the secrets behind Al-Bukhari's reference weakening by insinuation. Such a style is adopted by Al-Bukhari as it is one of the rules of judging Hadiths and is considered as one main means of Hadith explanation. The paper also reveals that summary and hidden hints are the most significant properties of reference weakening. Al-Bukhari's reference weakening styles are various. He sometimes uses the same weak Hadith, the Quranic verse, the prophet's companions and followers' explanation, or he mentions the opposite, established version of the weak Hadith.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فيعد كتاب "الجامع الصحيح" لأبي عبد الله البخاري أصحَ كتاب في كتب الحديث، بل الأصح مطلقًا، وعلى هذا الأمر اتفق السلف والخلف، وقد اكتسب هذا الكتاب تلك المنزلة العلية على بقية الكتب بما حواه من صحيح الحديث ... حتى جرى العرف بين أهل العلم –من أهل الصنعة وغيرهم– على أن إخراج البخاري حديثًا في "جامعه" يغني عن دراسة أسانيده والبحث فيه ومن ثم الحكم عليه... وعلى هذا المعنى يكون كتاب "الجامع الصحيح" كتابَ تصحيح للأحاديث.

* محاضر غير متفرغ، كلية الشريعة، جامعة آل البيت.

وهذا الأمر ظاهرٌ لا جديد فيه، ولا غبار عليه؛ لأن الحديث الذي يورده البخاري في جامعه" يكون قد استكمل شرائط الصحة، فلا مندوحة لنا إلا أن نحكم عليه بأنه صحيح... .

غير أن الفرضية التي تسعى لإثباتها هذه الدراسة هي كون كتاب "الجامع" كتابَ تضعيف أيضًا! كما هو كتاب تصحيح! نعم، كتاب تصحيح وتضعيف!

فموضوع كتاب "الجامع" هو الحديث الصحيح، بل هو الأصل الذي أُقيم عليه الكتاب وجرَّد له البخاري طاقاتِه العلميةَ والإبداعية كلَها لتحقيقه وقد كان...

إلا أن البخاري العبقري أراد أن يظهر الحِرَفِيَّة المتناهية –وقد بلغ شأوها– في عملية النقد الحديثي في أن كتابه "الجامع" كما كان ظاهرًا في التصحيح أراد أيضًا أن يكون خفيًّا في التضعيف وهو ملحظ خطير!

فكان التضعيف للأحاديث بطريق التلميح، وليس التصريح –كما هو الشأن في التصحيح– هو المنزع الذي ركن إليه؛ حيث ضَمَّن الإشاراتِ النقديةَ التي قصد بها التضعيفَ أعطافَ تراجم الأبواب فكانت تراجم الأبواب هي المأرز الذي يأوي إليه البخاري عند ذكره للإشارت النقدية في تضعيف الأحاديث. كيف لا يكون ذلك وهو سيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله، وهو ... وهو ...

مشكلة الدراسة:

وبناء على ما تقدم يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤالات الآتية:

الأول: هل ضَعَّف البخاري أحاديث معينة في "الجامع الصحيح" إشارةً وتلميحًا؟

الثاني: ما أهم ملامح هذا التضعيف؟

الثالث: ما أبرز المسالك التي استعملها البخاري في التضعيف الإشاري؟

أهمية الدراسة:

1. تظهر أهمية الدراسة من كونها تظهر التكامل البنيوي للجامع الصحيح من حيث كونه كتاب تصحيح وتضعيف، بل كتاب فقه وحديث.
2. كما أنها تكشف عن عبقرية البخاري في النقد الحديثي في تضعيف الأحاديث بالتلميح والإلغاز.

أهداف الدراسة:

1. بيان الجانب الآخر للجامع الصحيح وهو كونه كتاب تضعيف إشاري للأحاديث.
2. بيان ملامح التضعيف الإشاري عند البخاري.
3. بيان مسالك التضعيف الإشاري عند البخاري.

الدراسات السابقة:

لم أجد –في حدود بحثي– من تناول الموضوع بهذا السياق إلا ما كتبه د. عبد الله بن فوزان الفوزان في بحث نشرته مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد (55)، محرم 1433هـ، بعنوان: "إشارات النقد الحديثي في تراجم البخاري".

غير أنه يؤخذ عليه أنه تكلم عن النقد الحديثي عمومًا –ودراستي تقوم على التضعيف الإشاري خصوصًا–، كما أنه أطال الكلام في منهج التبويب عند البخاري، وتوسع –أيضًا– في ذكر الجهود المبذولة في أبواب الصحيح، ولم يستوعب كل ما ذكره الحافظ ابن حجر في إشارات التضعيف.

وأما الإضافة في هذه الدراسة فتتمثل في تحديد مفهوم التضعيف الإشاري، واستيعاب جميع ما نص عليه الحافظ ابن حجر في إشارات التضعيف، وكذلك بيان ملامح هذا الأسلوب الإبداعي عند البخاري، كما أنها سترصد أبرز المسالك التي استعملها البخاري في التضعيف الإشاري.

هذا، وقد اقتضت طبيعة هذه الدراسة أن تكون على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها: مشكلة الدراسة، وأهميتها، وأهدافها، والدراسات السابقة.

المبحث الأول: التضعيف الإشاري عند البخاري.

المطلب الأول: مفهوم التضعيف الإشاري.

المطلب الثاني: أهمية التضعيف الإشاري عند البخاري.

المطلب الثالث: ملامح التضعيف الإشاري عند البخاري.

المبحث الثاني: مسالك التضعيف الإشاري من خلال التراجم:

المطلب الأول: التضعيف بترجمةٍ بصيغة التمريض.

المطلب الثاني: التضعيف بترجمةِ آية قرآنية.

المطلب الثالث: التضعيف بترجمةِ لفظ حديث ضعيف.

المطلب الرابع: التضعيف بترجمةٍ فيها آثار عن الصحابة التابعين.

المطلب الخامس: التضعيف بترجمةٍ تخالف ما ورد من الحديث الضعيف.

المطلب السادس: التضعيف بترجمة استفهامية مرجحًا أحد الوجهين بإيراده للصحيح.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

المبحث الأول
التضعيف الإشاري عند البخاري

المطلب الأول: مفهوم التضعيف الإشاري:

مما يُعلم أن الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوره؛ وعلى هذا فأُراني ملزمًا بأن أُمهِد لموضوع "التضعيف الإشاري"، بتعريفه، وتوضيحه؛ إذ يُعَرَّف مصطلح "التضعيف الإشاري" باعتبار مُفْرَدَيْه، وباعتباره مصطلحًا مركبًا دالاً على هذا المدلول.

<u>أولاً: المعنى الإفرادي لكلمتي: "التضعيف" و"الإشاري" لغةً</u>:

"التضعيف والضَّعْفُ بِفَتْح الضَّادِ وَبِضَمِّهَا خِلَافُ الْقُوَّةِ وَالصِّحَّةِ"[1]. قال ابن فارس: "الضاد والعين والفاء أصلان متباينان، يدل أحدهما على خلاف القوة، يُقَالُ: رجل ضعيف، وقوم ضعفاء وضعاف"[2].

والإشاري نسبة إلى الإشارة، قال ابن فارس: "الشين والواو والراء: أصلان مطردان، الأول منهما: إبداء شيء وإظهاره وعرضه"[3]. ولذلك يقولون: "شار العسل شورًا: إذا استخرجه من الوقبة"[4]، و"أشار إليه وشوَّر: أومأ"[5]، "معبرًا عن معنى

من المعاني... والإشارة: التلويح بشيء يفهم منه المراد"[6]، "فالإشارة ترادف النطق في فهم المعنى"[7].

ويقول ابن القيّم في تعريف الإشارات: "هي المعاني التي تشير إلى الحقيقة من بُعْدٍ، فالإشارات من جنس الأدلّة والإعلام"[8].

ثانيًا: المعنى اللقبي للتضعيف الإشاري:

يعد الحافظ ابن حجر من أكثر العلماء عناية في بيان التضعيف الإشاري في تراجم صحيح البخاري مقارنة مع شراح الجامع الصحيح؛ فقد استعمل ألفاظًا مختلفة لينبه على مسألة التضعيف غير الصريح.

ومن أكثر الألفاظ ورودًا في التعبير عن "التضعيف الإشاري" لفظ: "أشار، أو يشير"، –ومنها صِيغَ عنوان البحث "التضعيف الإشاري"–. كما استعمل: "لَمَحَ"، و"رَمَزَ"، و"أَوْمَأَ"، وجميعها تشير إلى معنى الخفاء والتلويح، وترك التصريح.

ومع كثرة استعمال ابن حجر لمعنى التضعيف بالإشارة إلا أنه لم يحدد لنا معالم هذا الأسلوب النقدي، فضلاً عن وضع حد له، وليس هذا الأمر يقلل من الجهد العظيم الذي قام به الحافظ؛ فيكفيه أنه واضع اللبنة الأولى لهذا الموضوع.

وإذن: فقد وضعت تعريفًا استظهرته من خلال تصرفات البخاري في تراجم أبوابه، مع مراعاة كلام ابن حجر. وعليه يمكن تعريف التضعيف الإشاري بأنه: "إحالة بالإيماء إلى ضعف حديثٍ بما يُفْهِمُ المراد". وهذا بوجه عام ويمكن أن يقيد التعريف بكونه في الجامع الصحيح، لاسيما وأن الحديث متصل بالبخاري وكتابه.

وجدير بالذكر أن يقال: إن التضعيف الإشاري موضوع اجتهادي تتجاذبه آراء العلماء؛ ففي الوقت الذي يرى عالمٌ ما أن ترجمة معينة هي إشارة إلى ضعف حديث معين فقد يرى عالمٌ آخر خلاف ذلك.

كما وقع بين العيني وابن حجر عند شرحهما باب: "هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشيا". حيث قال ابن حجر: "وكأن البخاري رمز بالترجمة إلى توهين الحديث المشهور زر غبا تزدد حبا وقد ورد من طرق أكثرها غرائب! لا يخلو واحد منها من مقال"[9].

ورد ذلك العيني قائلاً: "قال بعضهم: كأن البخاري رمز بالترجمة إلى توهين الحديث المشهور "زر غباً تزدد حباً"، قلت: هذا تخمين في حق البخاري؛ لأنه حديث مشهور روي عن جماعة من الصحابة وهم علي وأبو ذر وأبو هريرة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر وأبو بَرْزَةَ وأنس وجابر وحبيب بن مسلمة ومعاوية بن حَيْدَة"[10].

وكذلك ما وقع في كتاب: الأذان، باب: كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر إقامة الصلاة.

قال الحافظ: "ولعله أشار بذلك إلى ما روي عن جابر أن النبي ﷺ قال لبلال: "اجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الآكل من أكله والشارب من شربه والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته"، أخرجه الترمذي، والحاكم، لكن إسناده ضعيف، وله شاهد من حديث أبي هريرة ومن حديث سلمان أخرجهما أبو الشيخ ومن حديث أبي بن كعب أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، وكلها واهية، فكأنه أشار إلى أن التقدير بذلك لم يثبت"[11].

ولم يقبل العيني كلام الحافظ فقال مستغربًا: "هذا كلام عجيب؛ لأنه كيف يترجم بابًا ويورد فيه حديثًا صحيحًا على شرطه، ويشير بذلك إلى حديث ضعيف فأي شيء هنا يدل على هذه الإشارة"[12].

وليس المقام يتسع لبيان أيها الأصوب بقدر ما هو بيان كون التضعيف الإشاري أمرٌ تختلف فيه وجهات النظر، ولكل مجتهد نصيب.

المطلب الثاني: أهمية التضعيف الإشاري عند البخاري:

يكتسب الشيء –أي شيء– مكانته من خلال بيان أهميته؛ لأن أهمية الشيء من شأنها أن تكشف عن المكانة العلمية –إذا كان السياق علميًا، وهو كذلك– للشيء، ومادام الحديث موصولاً عن التضعيف الإشاري فإن توضيح أهميته يؤكد على التكامل البنائي الذي قام به البخاري في "الجامع الصحيح"، ويمكن تجلية أهمية التضعيف الإشاري من خلال ما يأتي:

أولاً: أنه أحد أغراض الترجمة عند البخاري:

التضعيف الإشاري للأحاديث من خلال التراجم يعد مقصدًا من مقاصد التراجم عند البخاري، لكن في السياق الحديثي. وأقصد بـ"السياق الحديثي للتراجم": فقه النقد الحديثي تصحيحًا وتضعيفًا. فقلما تجد دراسة تُعنَى ببيان جانب النقد الحديثي للتراجم الذي يعد أيضًا غرضًا من أغراض الترجمة عنده.

فغاية ما يذكره الشراح أو أكثرهم –في دراسة التراجم– عبارة عن نكاتٍ وإشارات تتعلق بالاستنباطات الفقهية، والأحكام الشرعية ... بحيث تجد الكلام على التراجم يدور –عمومًا–حول تفسيرها وشرحها وتوضيحها، وبيان العلاقة بينها وبين الأحاديث التي أوردت تحتها ووجه الإلغاز والخفاء فيها... وغيرها من القضايا التي تبين اهتمام العلماء بالجانب الفقهي للترجمة.

في حين أن التضعيف الإشاري يوقف الباحث على العمق المعرفي الحديثي عند البخاري من حيث جعله التضعيف بالإشارة من المقاصد الحديثية التي ضمنها التراجم.

ثانيًا: أنه انتقال من دراسة التراجم فقهيًّا إلى دراستها حديثًّا:

فالتضعيف الإشاري ينقل الباحث من دراسته للتراجم من حدود معناها الفقهي إلى دراستها بالمعنى الحديثي الذي يبحث بالنقد الحديثي تضعيفًا وإعلالاً، والتضعيف الإشاري–بحق– نقد دقيقٌ عميقٌ خفيٌ، يدل على جلالة البخاري في علم الحديث. وقَلَّ أحدٌ أشار إلى هذا الأمر ممن كتب في تراجم البخاري[13].

ثالثاً: أحد مصادر الحكم على الأحاديث:

إن مما يعزز ثقة الباحث في دقة حكمه على الأحاديث صحةً وضعفًا أن يتفق حكمه الذي وصل إليه مع أحكام إمام من أئمة النقد... ويعد "الجامع الصحيح" عمومًا وتراجمه خصوصًا مصدرًا من مصادر الحكم على الأحاديث من خلال الإشارات الخفية التي ضمنها البخاري تراجم أبوابه فيمكن أن يقال في الحكم على الحديث الضعيف: وأشار البخاري إلى ضعفه في صحيحه.

وجدير بالإشارة أن يقال: إن عدداً –غير قليل– من الأحاديث التي ضعفها البخاري تلميحاً في "الجامع الصحيح" تبين أنه ضعفها تصريحاً في كتابه "التاريخ الكبير" مما يؤكد أنه أراد من الترجمة بيان ضعف هذه الأحاديث"[14].

رابعًا: أنه قرينة في تضعيف الحكم الفقهي المستنبط منه:

الإمام البخاري له آراؤه الفقهية التي بنى عليها كتابه، ومن المعلوم أن هذه الآراء ظهرت في تراجم الأبواب، فعندما يتبنى البخاري رأيًا فقهيًا بناءً على الأحاديث الصحيحة التي أودعها في كتابه، فإنه في المقابل يبين ضعف رأي فقهي آخر.

وطريقه في بيان أن الرأي الفقهي الآخر رأيٌ مرجوحٌ يكون من خلال الإشارة إلى ضعف مستند القول. فربما يترك حديثًا صريحًا واضحًا في الدلالة على الحكم الفقهي الذي يرجحه، أو المعنى الذي يستنبطه ويريده، مع حاجته الشديدة له، ووضوح دلالته على مراده، بل يوجد عددٌ غير قليل–من الأحاديث– أخرجها أصحاب السنن وغيرهم! ثم نرى الإمام يعرض

عن ذلك كله؛ تنبيهًا منه على ضعف ذلك الحديث في الباب الذي ورد فيه.

المطلب الثالث: ملامح التضعيف الإشاري عند البخاري:

تأتي هذه الملامح بمنزلة مدخل عام يُولج من خلاله إلى المسالك والأساليب الآتية في المبحث الثاني، ومعرفتها–في أكثر أحوالها– تساعد في فهم مسالك التضعيف الإشاري. ومن أبرز ملامح التضعيف الإشاري ما يأتي:

أولاً: الخفاء:

إن المطالع مصنفات البخاري لاسيما "الجامع"، و"التاريخ" يعلم تمامًا مبلغ عناية الإمام بالترميز والإشارة والتعمية، وعدوله عن التصريح إلى التلميح؛ على ما قاله المُعَلِّمِي: "وللبخاري ولوع بالاجتزاء بالتلويح عن التصريح، كما جرى عليه في مواضع من جامعه الصحيح"[15].

بل يجده مكثرًا منه حتى ألفت الإشارة ملمحًا ظاهرًا في غالب تراجم أبوابه، كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر حيث قال: "ظهر لي بالاستقراء من صنيع البخاري رحمه الله اكتفاءه بالتلويح عن التصريح، وقد سلك هذه الطريقة في معظم تراجم صحيحه"[16].

وقد جعل الشيخ عبد الحق الهاشمي التعمية والإخفاء غرضًا ومقصدًا التزمه البخاري في تراجم أبوابه فقال: "جملة تراجم أبوابه منقسمة إلى ظاهرة وخفية، فالخفية هي غاية غرض البخاري"[17].

وهذا الإسرار والغموض –الذي قصده البخاري– في تراجمه أتعب كثيرًا من العلماء لتوضيحه وبيانه وكشفه... حتى غدا لا ينتفع به إلا عالمٌ ألمع، وإلا ماهرٌ سميدع[18]. كما نصَّ على ذلك القسطلاني حيث قال: "وبالجملة، فتراجمُه حيَّرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار، ولقد أجاد القائلُ حين قال: أَعْيَا فُحُولَ العِلْمِ حَلُّ رُمُوزِ مَا أَبْدَاهُ فِي الأَبْوَابِ مِنْ أَسْرَارِ"[19].

ثانيًا: الاختصار:

وهذا الإلغاز –الذي سبق بيانه– جعل البخاري يشير إلى ما يريد تضعيفه من الأحاديث دون ذكره الدليل على ذلك الخطأ والوهم في الحديث المضعف، بل دون أن يصرح بالضعف؛ فكان يكتفي بالحكم تلميحًا على الأحاديث المردودة من غير تفسيرٍ للأحكام التي توصل إليها؛ ظنًّا منه رحمه الله بإدراك العالم بهذا الشأن دلالة ما أراد.

وبما أن كتاب "الجامع" مبني على الاختصار بحيث لا يمكن تفصيل ذلك –التضعيف– تصريحاً فإن البخاري بذكائه كثَّف المعاني في العبارات التي يستعملها فاختزل بذلك ألفاظًا ودلالاتٍ ومعانيَ كثيرةً ... وهذا الأمر يوجب على الباحث ضرورة أن يستحضر شخصية البخاري ناقدًا، والبخاري فقيهًا، ثم طريقته في الترميز والخفاء المبني على الاختصار والإيجاز والتكثيف...

ثالثًا: عدم تخريج الأحاديث التي يرى ضعفها:

مما يعلم أن كثيرًا من العلماء أشار إلى أن الأمام مسلمًا قصد –وهو يجمع الصحيح– إلى إخراج بعض الأحاديث المعتلة لينبه على الأوهام الواقعة فيها... لكن أحدًا منهم لم يشر إلى أن البخاري كان أسبق من مسلم لهذه الحِرَفِيَّة بالإشارة إلى ضعف الأحاديث دون إخراجها.

فكان تَمَيّزُه عن مسلم في هذه المسألة من وجهين: أحدهما: عدم روايته الأحاديثَ التي يرى ضعفها؛ اكتفاءً منه بالتلميح والإيماء إليها، وثانيهما: التعبير عن ضعف تلك الأحاديث من خلال تراجم الأبواب. وهو بهذا الملمح يؤكد على أمرين آخرين:

الأول: صحة أحاديث كتابه وتكاملها في الدلالة على الأحكام المتعلقة بالباب الذي استنبطت إشارة التضعيف منه لذلك الحديث المضعف.

والآخر: عدم غياب تلك الأحاديث الضعيفة عن خاطره، بل عدم خفاء عللها عليه.

المبحث الثاني
مسالك التضعيف الإشاري من خلال التراجم

إذا تقرر معنى "التضعيف الإشاري"، واتضحت أهميته، وأبرزت ملامحه ... صار لا بد لهذه الإشارات التي تدل على أن البخاري كان فعلاً يقصد –من خلالها– إلى تضعيف بعض الأحاديث من مسالكَ وطرقٍ دالة على مراد الإمام، وهذه الإشارات تسهم –إلى حد بعيد– في تعزيز ثقة الباحث بالحكم الذي ألمح إليه البخاري.

وقد تنوعت مسالك "التضعيف الإشاري" بناءً على اختلاف أساليب البخاري في صياغة تراجم الأبواب وطرق إيرادها، لاسيما –تلك– التراجم التي قصد منها "التضعيف الإشاري"، ومن أهم المسالك التي اتبعها البخاري في هذا الأمر ما يأتي:

المطلب الأول: التضعيف بترجمةٍ بصيغة التمريض: (صيغة البناء للمجهول):

صيغة التمريض: صيغة بناء لما لم يسمَّ فاعله، تستعمل عند التنبيه على عدم ثبوت الخبر أو الشك في ثبوته كما قال الحافظ: "... الذي ظهر لي: أنه لا يعبر بصيغة التمريض إلا فيما له علة وإن لم تكن تلك العلة قادحة، ومن تأمل هذا التخريج عرف صحة ما أشرت إليه"[20].

ويعبر عنها: بـ(رُوِيَ)، و(قيل)، و(ذُكِر)، (حُكي)... قال ابن الصلاح: "إذا أردت رواية الحديث الضعيف بغير إسناد فلا تقل فيه: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، وما أشبه هذا من الألفاظ الجازمة بأنه ﷺ قال ذلك، وإنما تقول فيه: رُوِي عن رسول الله ﷺ كذا وكذا، أو بلغنا عنه كذا وكذا، أو ورد عنه، أو جاء عنه، أو روى بعضهم وما أشبه ذلك. وهكذا الحكم فيما تشك في صحته وضعفه"[21].

وقد وظف البخاري هذا الأسلوب اللغوي للدلالة على أخص معنَيَيْه –وهو التضعيف–ومن الأمثلة على ذلك:

أولاً: ما رواه في كتاب الصلاة، باب: ما يُذْكَر في الفخذ، ويروى عن ابن عباس، وجرهد، ومحمد بن جحش، عن النبي ﷺ: "الفخذ عورة". وقال أنس: "حسر النبي ﷺ عن فخذه"، قال أبو عبدالله: وحديث أنس أسند وحديث جرهد أحوط.

يريد البخاري بهذا المسلك –وهو التضعيف بصيغة التمريض– أن يلمح إلى رد هذا الحديث وتضعيفه، يؤكد قصده التضعيف –بهذا المسلك– شواهدُ من أقواها: نص البخاري نفسه على ضعف حديث "الفخذ عورة" صراحةً في كتابه: "التاريخ الكبير"؛ حيث قال: "وهذا لا يصح"[22].

وكذلك حشده الأحاديث الصحيحة الواردة فيها كشف الفخذ، منها: حديث أنس: "حسر النبي ﷺ عن فخذه"، وحديث أبي موسى الأشعري: "كان قاعدا في مكان فيه ماء، قد انكشف عن ركبتيه أو ركبته"، وغيرها.

ولذلك قال الحافظ: "جرهد ... حديثه موصول عند مالك في الموطأ والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه، وضعفه المصنف في التاريخ للاضطراب في إسناده"[23].

ثانيًا: ما رواه في كتاب: الأذان، باب: الاستهام في الأذان، ويُذْكَرُ أن أقواما اختلفوا في الأذان فأقرع بينهم سعدٌ.

هذا الأثر الذي ترجم به البخاري ضعيفٌ، رواه البيهقي عن عبد الله بن شبرمة قال: "تشاجر الناس في الأذان بالقادسية فاختصموا إلى سعد بن أبي وقاص فأقرع بينهم"[24]. وقد نص الحافظ على انقطاعه فقال: "وهذا منقطع"[25].

ويدل على ضعفه أن البخاري أسند –بعد ذكره الأثر– عن أبي هريرة مرفوعًا: "أن رسول الله ﷺ قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا...". فبيَّن أن دليل الاستهام ثابت في الصحيح، وكأنه يقول: في الصحيح غُنيةٌ، فإن قيل: لِمَ لم يكتفِ بالصحيح المرفوع؟ أجيب: حتى ينبه على ضعف الأثر المذكور. وهذا من خفي النقد. فلينتبه.

ثالثًا: ما رواه في كتاب: الأضاحي، باب: أضحية النبي بكبشين أقرنين ويُذْكر سمينين أراد البخاري الإشارة إلى عدم ثبوت لفظ: "سمينين". المذكورة في بعض طرق الحديث في صفة الكبشين المُضَحَّى بهما. من خلال إيراده لفظ "سمينين" بصيغة التمرض.

بدليل اقتصاره على رواية أبي قلابة عن أنس وفيها: "أن رسول الله ﷺ انكفأ إلى كبشين أقرنين أملحين فذبحهما بيده". وكذلك رواية شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أنه قال: "كان النبي ﷺ يضحي بكبشين، وأنا أضحي بكبشين".

ولم يثبت فيهما لفظ "سمينين"؛ ولذلك قال الحافظ: "وقد ساقه المصنف من طريق شعبة عنه [يعني: أنسًا] وليس فيه (سمينين) وهو المحفوظ عن شعبة"[26].

وغيرها من الأمثلة التي يلمح البخاري من خلالها إلى تضعيف ما ذكره بصيغة التمريض[27].

المطلب الثاني: التضعيف بترجمةِ آية قرانية:

اعتنى البخاري بإيراد الآيات القرآنية تأسيسًا واستئناسًا لما يختاره فقهًا وحديثًا، وقد أشار إلى هذا القَسْطَلَّانيُّ فقال: "... واعتنى فيها [يعنى: التراجم] بآيات الأحكام، وانتزع منها الدَّلالات البديعة، وسلك في الإشارات إلى تفسيرها السُّبل الوسيعةَ"[28]. ومن أمثلة ذلك:

أولاً: ما ذكره في كتاب: العلم –حيث بوب بلفظ آيةٍ– فقال: باب: فضل العلم، وقول الله تعالى: **﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾**، وقوله ﷻ: "رب زدني علمًا".

ولم يورد حديثًا البتة! إشارةً –منه– إلى ضعف كثير مما ورد في فضل العلم. قال الحافظ: "ونقل الكرماني: عن بعض أهل العراق أنه تعمد بعد الترجمة عدم إيراد الحديث إشارة إلى أنه لم يثبت فيه شيء عنده على شرطه. قلت: والذي يظهر لي أن هذا محله حيث لا يورد فيه آية أو أثرا. أما إذا أورد آية أو أثرا فهو إشارة منه إلى ما ورد في تفسير تلك الآية، وأنه لم يثبت فيه شيء على شرطه، وما دلت عليه الآية كافٍ في الباب ... [ثم قال الحافظ] والأحاديث في فضل العلم كثيرة. صَحَّحَ مسلم منها حديث أبي هريرة رفعه: "من التمس طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة". ولم يخرجه البخاري؛ لأنه اختلف فيه على الأعمش، والراجح أنه بينه وبين أبي صالح فيه واسطة. والله أعلم" [29].

يعني: كأن البخاري ألمح من خلال الترجمة بالآية إلى إعلال حديث أبي هريرة "من التمس طريقًا" بالانقطاع؛ ويعزز

ذلك ما قاله الترمذي حيث قال: "هذا حديث حسن، وإنما لم نقل لهذا الحديث: صحيح؛ لأنه يقال: إن الأعمش دلس فيه، فرواه بعضهم عنه، قال: حُدِّثت عن أبي صالح، عن أبي هريرة"[30].

ثانيًا: ما رواه في كتاب: التفسير، باب: نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم" الآية، ثم ذكر حديث ابن عمر[31]، وحديث جابر[32].

قال الحافظ بعد ذكر الخلاف في جواز وطء المرأة في دبرها: "وذهب جماعة من أئمة الحديث: كالبخاري، والذهلي، والبزار، والنسائي، وأبي علي النيسابوري إلى أنه لا يثبت فيه شيء"[33]. يعني من الأحاديث الدالة على منع الوطء في الدبر.

ويعزز كلامَ ابن حجر نقلُ الترمذي عن البخاري تضعيفه لبعض ما رُوي في هذا الباب، فقال بعد أن ذكر حديث عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ في النهي عن إتيان النساء قَالَ: سَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: لا أَعْرِفُ لِعَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ عَنِ النَّبِيِّ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، وَلا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ السُّحَيْمِيِّ، وَكَأَنَّهُ رَأَى أَنَّ هَذَا رَجُلٌ آخَرُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ"[34]. وقال أيضًا في حديث حكيم الأثرم عن أَبِي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ"[35]. قال البخارى: "هذا حديث لا يُتابع عليه يعنى: حكيمًا، ولا يعرف لأَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ سماع من أبي هريرة في البصريين"[36].

ثالثًا: ما رواه في كتاب: الزكاة، باب: صدقة العلانية، وَقَوْلِهِ: ﴿**الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً**﴾ الْآيَةَ إِلَى ﴿**قَوْلِهِ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾. يريد البخاري الإشارة إلى أنه لا يصح حديث في صدقة العلانية ويدل لذلك أمورٌ:

أولاها: أنه ترجمه بآية فيها ذكر فضل صدقة العلانية مكتفيًا بدلالتها على معناها، **وثانيتها:** أنه لم يورد تحت الترجمة أحاديث، **وثالثتها:** أنه أتبع هذه الترجمة تراجمَ أخرى تلمح إلى أن الأحاديث الصحيحة هي الدالة على معنى الستر والإسرار في الصدقة، وليست الواردة في التصدق علانية.

ولذلك قال العيني: "ولم يذكر فيها شيئًا من الحديث؛ لأن الظاهر أنه لم يجد حديثًا فيه على شرطه"[37].

أما التراجم التي ذكر تحتها أحاديث إخفاء الصدقة منها قوله: باب: صدقة السر، وقوله تعالى: ﴿**إِن تُبْدُواْ الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاء فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ**﴾، وأورد حديث أبي هريرة: "ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه".

ثم قال: باب: إذا تصدق على غني وهو لا يعلم، وأورد حديث أبي هريرة: "قال رجلٌ: لأتصدقن بصدقة...".

ثم قال: باب: إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر، وأورد حديث مَعْنِ بن يَزِيدَ قال: "كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ...".

فعبر بالحديث الأول: بـ(بصدقة فأخفاها)، وبالثاني: (وهو لا يعلم)، وبالثالث: (وهو لا يشعر)، وجميعها دالة على الخفاء والستر، ولذلك قال الحافظ: "كأنه أشار إلى أنه لم يصح فيه شيء على شرطه"[38].

رابعًا: ما رواه في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله ﷻ: "وهل أتاك حديث موسى"، إلى قوله بالوادي المقدس طوى"، ثم ذكر بعض معاني المفردات التي ذكرت في قصة موسى. وذكر قطعة من حديث مالك بن صعصعة في المعراج، وفيه: "حتى أتى السماء الخامسة فإذا هارون قال: هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال: مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح".

قال الحافظ: "لَمَحَ المصنف بهذه التفاسير [يقصد: معاني الكلمات التي ذكرها] لما جرى لموسى في خروجه إلى مدين،

ثم في رجوعه إلى مصر، ثم في أخباره مع فرعون، ثم في غرق فرعون، ثم في ذهابه إلى الطور، ثم في عبادة بني إسرائيل العجل، وكأنه لم يثبت عنده في ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه"[39].

قلت: ولعله يشير إلى "حديث الفتون" الطويل المروي عن ابن عباس في خبر موسى مع فرعون، وهو حديث منكرٌ جدًا، كما قال ابن كثير: "الأشبه أنه موقوف، وكونه مرفوعًا فيه نظر! وغالبه متلقىً من الإسرائيليات، وفيه شيء يسير مصرح برفعه في أثناء الكلام، وفي بعض ما فيه نظرٌ ونكارةٌ! والأغلبُ أنه كلام كعب الأحبار، وقد سمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي يقول ذلك"[40].

وجدير بالذكر أن يشار إلى أنه وقع في غير ما موضع من تراجم الأبواب الترجمة بآية قرانية ثم لا يكون قصد التضعيف. ولا غرابة في ذلك فإن التضعيف بترجمة قرانية أسلوب من الأساليب، وليس قاعدة مطردة توجب التلازم بين ذكر الآي وبين التضعيف.

المطلب الثالث: التضعيف بترجمةٍ لفظ حديث ضعيف:

وغاية ما في هذا المسلك أن يذكر البخاري الحديث الضعيف نفسه أو بعضه لينبه على ضعفه، كما قال الحافظ: "وربما اكتفى أحيانا بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه وأورد معها أثرًا أو آية، فكأنه يقول لم يصح في الباب شيء على شرطي"[41]. ومن أمثلة ذلك:

أولاً: ما رواه في كتاب: الأذان، باب: اثنان فما فوقهما جماعة. قال الحافظ: "هذه ترجمة لفظ حديث ورد من طرق ضعيفة"[42].

وقد روي حديث: "اثنان فما فوقهما جماعة" عن عدد من الصحابة منهم: الحكم بن عمير[43]، وأبي موسى الأشعري[44]، أبي أمامة الباهلي[45]، وأنس بن مالك[46]. ولا يصح منها حديث.

ثانيًا: ما رواه في كتاب: الأطعمة، باب: طعام الواحد يكفي الإثنين، ثم أورد فيه حديث أبي هريرة طعام الإثنين يكفي الثلاثة وطعام الثلاثة يكفي الأربعة.

قال الحافظ: "أشار بالترجمة إلى لفظ حديث آخر ورد ليس على شرطه ..."[47]. وقال ابن المنير ورد حديث بلفظ الترجمة لكنه لم يوافق شرط البخاري فاستقرأ معناه من حديث الباب؛ لأن من أمكنه ترك الثلث أمكنه ترك النصف لتقاربهما"[48].

وقال البدر العيني: "حديث الباب يخالف الترجمة على ما لا يخفى؛ لأن مرجع قضية الترجمة النصف. ومرجع قضية حديث الباب الثلث والربع، وأجيب بأنه أشار بالترجمة إلى أن هذه الألفاظ المذكورة في الأحاديث المذكورة، ولما لم يكن أحاديث هؤلاء المذكورين على شرطه ذكر في الترجمة. وذكر حديث أبي هريرة في الباب لكونه على شرطه"[49].

ثالثًا: ما رواه في كتاب: الأحكام، باب: الأمراء من قريش[50]، قال الحافظ: "لفظ الترجمة لفظ حديث، ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر على الترجمة، وأورد الذي صح على شرطه مما يؤدي معناه في الجملة، وذكر فيه حديثين"[51].

رابعًا: ما رواه في كتاب: الجمعة، باب: لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة، قال الحافظ: "والأحاديث الواردة في الزجر عن التخطي مخرجة في المسند والسنن وفي غالبها ضعف"[52].

المطلب الرابع: التضعيف بترجمةٍ فيها آثار عن الصحابة التابعين:

أورد البخاري من الموقوفات على الصحابة والتابعين، ومن فتاواهم واجتهاداتهم عددًا غير قليل؛ لتكون مسلكًا آخر

يضاف لمسالك التضعيف الإشاري، ومن أمثلة ذلك:

أولاً: ما رواه في كتاب: الحيض، باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت". ثم ذكر آثارًا كثيرة عن ابن عباس، وجابر، وأم عطية ... تدل على أن الأحاديث الواردة في منع الحائض –فضلاً عن الجنب– من قراءة القرآن أو الأذكار لا تثبت.

لذلك قال الحافظ بعد كلام طويل: "قيل: مقصود البخاري بما ذكر في هذا الباب من الأحاديث والآثار أن الحيض وما في معناه من الجنابة لا ينافي جميع العبادات، بل صحت معه عبادات بدنية من أذكار وغيرها، فمناسك الحج من جملة ما لا ينافيها إلا الطواف فقط"[53].

ثم قال بعد أن أشار إلى أحاديث منع الحائض من قراءة القرآن[54]، قال: "ولم يصح عند المصنف شيء من الأحاديث الواردة في ذلك"[55].

ثانيًا: ما رواه في كتاب: البيوع، باب: ما ذكر في الأسواق، وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة قلت: هل من سوق فيه تجارة، قال: سوق قينقاع، وقال أنس: قال عبد الرحمن: دلوني على السوق، وقال عمر: ألهاني الصفق بالأسواق.

ثم أورد البخاري حديث عائشة –رضي الله عنها–: "قالت قال رسول الله ﷺ يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم...".

قال الحافظ: "وكأنه أشار إلى ما لم يثبت على شرطه من أنها شر البقاع، وهو حديث أخرجه أحمد والبزار"[56]. يقصد: حديث جبير بن مطعم مرفوعًا: "أحب البقاع إلى الله المساجد، وأبغض البقاع إلى الله الأسواق"[57]. قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن جبير بن مطعم إلا بهذا الإسناد"[58].

المطلب الخامس: التضعيف بترجمةٍ تخالف ما ورد من الحديث الضعيف:

لما كان فقه البخاري في تراجمه حرص على حسم الخلاف –فيما يراه راجحًا عنده– من خلال ما يترجم به، مؤكدًا للقول الذي ذهب إليه بناء على ما يورده من الأحاديث، ومن الأمثلة الدالة على ذلك:

أولاً: ما رواه في كتاب: التيمم، باب: التيمم ضربة، هكذا ترجم البخاري بما صح في التيمم بأنه ضربة واحدة لا غير، وهو الأصح روايةً، قال الخطابي: "ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين، وهذا المذهب أصح في الرواية"[59].

وتبويب البخاري بهذه الترجمة يخالف تمامًا ما روي من أحاديث في أن التيمم ضربتان. وقد رويت أحاديث في أن التيمم ضربتان ولا يصح منها شيء. قال ابن عبد البر: "أكثر الآثار المرفوعة عن عمار ضربة واحدة، وما يروي عن عمار [من ضربتين] فمضطرب مختلف فيه"[60].

وأما أحاديث "التيمم ضربتان" فمدارها على حديث ابن عمر[61]، وجابر[62]، وكلاهما أُعل بالوقف، وحديث عائشة[63]، وقد أعلَّ بتفرد الحَرْيش بن الخِرِّيت. قلتُ: ولم يشر الحافظ لضعف أحاديث: "التيمم ضربتان".

قال الشوكاني: "وبهذا يتبين أن أحاديث الضربتين لا تخلو جميع طرقها من مقال، ولو صحت لكان الأخذ بها متعينا، فالحق الوقوف على ما ثبت في الصحيحين من حديث عمار من الاقتصار على ضربة واحدة "[64].

ثانيًا: ما رواه في كتاب: الجهاد والسير، باب: سفر الاثنين، ومراد البخاري من هذه الترجمة مشروعية سفر الشخصين، وقد أخذ هذا الحكم من حديث مالك بن الحويرث لما أزمع سفرًا إلى قومه وفيه: "فقال لنا أنا وصاحب لي: أذنا وأقيما وليؤمكما

أكبركما". وواضح من التثنية في "أذنا" و"أقيما" "وليؤمكما" "أكبركما" أنه يؤكد على أن السفر كان من الاثنين كليهما. وهذا يعني أن سفر الاثنين جائز لا منع منه، وهو ما أراد البخاري لفت الانتباه إليه.

ولذلك قال الحافظ: "وكأنه لمح بضعف الحديث الوارد في الزجر عن سفر الواحد والاثنين، وهو ما أخرجه أصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا: "الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب"[65].

ويعزز ذلك ما أخرجه البخاري نفسه بعد عدة أبواب من هذا التبويب فقال: باب: السير وحده، ثم أورد تحته حديثين يدلان على جواز السفر منفردًا.

ثالثًا: ما رواه في كتاب: الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: قبول الهدية من المشركين أي جواز ذلك.

قال الحافظ: "وكأنه أشار إلى ضعف الحديث الوارد في رد هدية المشرك، وهو ما أخرجه موسى بن عقبة في المغازي عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم أن عامراً بن مالك الذي يدعى ملاعب الأسنة قدم على رسول الله ﷺ وهو مشرك فأهدى له فقال: "إني لا أقبل هدية مشرك" الحديث رجاله ثقات إلا أنه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهري، ولا يصح"[66].

رابعًا: ما رواه في كتاب: الجهاد والسير، باب من تكلم بالفارسية والرطانة، ثم أورد ثلاثة أحاديث تدل كلها على جواز الكلام بالفارسية وغيرها من لغات العجم.

فذكر حديث جابر وفيه: "فصاح النبي ﷺ فقال: يا أهل الخندق: إن جابرًا قد صنع لكم سورًا"، والسور كلمة فارسية تعني: الضيافة والدعوة للطعام. وحديث أم خالد بنت سعيد قالت: أتيت رسول الله ﷺ مع أبي وعليَّ قميصٌ أصفرُ، فقال رسول الله: "سَنَهْ سَنَهْ"، قال أبو عبد الله: وهي بالحبشة: حسنة. وحديث أبي هريرة أن الحسن بن علي أخذ تمرةً من تمر الصدقة فجعلها في فيه، فقال له النبي ﷺ: "كخ، كخ".

ولذلك قال الحافظ: "أشار المصنف إلى ضعف ما ورد من الأحاديث الواردة في كراهة الكلام بالفارسية كحديث كلام أهل النار بالفارسية وكحديث من تكلم بالفارسية زادت في خبثه ونقصت من مروءته أخرجه الحاكم في مستدركه وسنده واه وأخرج فيه أيضا عن عمر رفعه من أحسن العربية فلا يتكلمن بالفارسية فإنه يورث النفاق الحديث وسنده واه أيضا"[67].

المطلب السادس: التضعيف بترجمة استفهامية مرجحًا أحد الوجهين بإيراده الصحيح:

ويظهر هذا المسلك من حيث وجود أحاديث ظاهرها التعارض ترتب عليها خلافٌ، ويكون دليل أحد القولين –قول المخالف– حديثٌ ضعيف، فيعمد البخاري إلى التنبيه على ضعف مستند ذلك القول بأسلوب لطيف –على عادته– وذلك من خلال:

الترجمة بالاستفهام ليبين أن في المسألة خلافًا، ثم ذِكرِ الأحاديث الصحيحة المخالفة للقول الآخر، ليشير إلى مقتضاها وهو ضعف ما رُوي من أحاديث في هذه المسألة. ومن أمثلة ذلك:

أولاً: ما رواه في كتاب: الجنائز، باب: أين يقوم من المرأة والرجل، عن سمرة بن جندب قال: "صليت وراء النبي على امرأة ماتت في نفاسها فقام على وسطها"[68].

قال الحافظ: "أورد المصنف الترجمة مورد السؤال، وأراد عدم التفرقة بين الرجل والمرأة، وأشار إلى تضعيف ما رواه أبو داود، والترمذي من طريق أبي غالب، عن أنس بن مالك: "أنه صلى على رجل، فقام عند رأسه، وصلى على امرأة فقام عند عجيزتها، فقال له العلاء بن زياد: أهكذا كان رسول الله ﷺ يفعل؟ قال: نعم. وأخرجه أحمد وابن ماجه ولفظهما ولفظ

الترمذي: "عند رأس الرجل ووسط المرأة "[69].

ثانيًا: ما رواه في كتاب: الصوم، باب: هل يقال رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كله واسعًا، حيث روى عدة أحاديث –موصولةً ومعلقةً–[70] تدل على جواز قول "رمضان"، من غير إضافة كلمة "شهر"؛ ليشير إلى ضعف القول بعدم جواز ذلك.

قال الحافظ: "أشار البخاري بهذه الترجمة إلى حديث ضعيف رواه أبو معشر نجيح المدني عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعا: "لا تقولوا رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله، ولكن قولوا: شهر رمضان" أخرجه ابن عدي في "الكامل" وضعفه بأبي معشر. قال البيهقي: قد روي عن أبي معشر عن محمد بن كعب وهو أشبه، وروي عن مجاهد والحسن من طريقين ضعيفين، وقد احتج البخاري لجواز ذلك بعدة أحاديث. انتهى. وقد ترجم النسائي لذلك أيضا فقال: "باب الرخصة في أن يقال لشهر رمضان: رمضان"[71].

ثالثًا: ما رواه في كتاب: الأدب، باب: هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشيا، عن عائشة قالت: "لم أعقل أبويّ قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله طرفي النهار بكرة وعشية..." [72].

قال الحافظ: "وكأن البخاري رمز بالترجمة إلى توهين الحديث المشهور: "زر غبا تزدد حبا"، وقد ورد من طرق أكثرها غرائب لا يخلو واحد منها من مقال"[73].

الخاتمة:

وبعد: فإني أنهي في خاتمة هذا البحث أهم النتائج التي خلصت إليها على النحو الآتي:

1. إن عددًا غير قليل من الأحاديث التي ضعفها البخاري تلميحاً في"الجامع الصحيح" ضعفها صراحةً في كتابه "التاريخ الكبير". وهذا يدل على أنه كان يقصد من هاتيك التراجم التضعيف.
2. إن دراسة تراجم "الجامع الصحيح" على طريقة النقد الحديثي تساعد في معرفة المذهب الفقهي للبخاري.
3. موضوع التضعيف الإشاري موضوع اجتهادي تتجاذبه آراء العلماء، فقد نازع العيني ابن حجرَ فيما قاله من كون البخاري أشار إلى ضعف حديث من الأحاديث.
4. تنوعت أساليب البخاري في الدلالة على تضعيف الأحاديث؛ فتارة يكتفي بذكر آية، وأخرى يذكر أحاديث تخالف مضمون الترجمة، وثالثة يكتفي بذكر آثار ليشير أن حديثًا واحدًا لم يثبت في هذا الباب، ورابعة يستعمل أسلوب الاستفهام.
5. النقد الحديثي يعد –أيضًا– غرضًا من أغراض الترجمة عند البخاري– بل يعد غرضًا خفيًّا عنده –فمسألة تضعيف الأحاديث من خلال التراجم تعد وجهًا من وجوه فقه تراجمه.
6. بعض ما قال فيه ابن حجر: "ليس على شرط البخاري"، عبارة غير دقيقة؛ لأنه قصد منها الصحة مع نزول المرتبة، والواقع أن مما قال فيه ذلك كان ضعيفًا.
7. تعد تراجم "الجامع الصحيح" مصدرًا من مصادر الحكم على الأحاديث من خلال الإشارات الخفية التي ضمنها البخاري تراجم أبوابه.

الهوامش:

(1) الفيومي، أحمد بن محمد المُقري (ت 770)، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المكتبة العلمية، ط بدون، ص74،

مادة: ض ع ف.

(2) ابن فارس، أبو الحسن زكريا بن فارس (ت 395)، **مقاييس اللغة**، تحقيق: محمد مرعب، وفاطمة أصلان، دار إحياء التراث، ط1، 1422هـ، مادة: ض ع ف.

(3) ابن فارس، **مقاييس اللغة**، مادة: ش و ر.

(4) الفيروزآبادي، أبو الطاهر محمد الدين بن يعقوب (ت 817)، **القاموس المحيط**، عناية: محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1424هـ، ص392.

(5) ابن منظور، جمال الدين بن مكرم الإفريقي (ت 771)، **لسان العرب**، دار صادر، ج4، ص436، مادة: ش و ر.

(6) أنيس، إبراهيم ورفقاؤه، **المعجم الوسيط**، ط2، ص524، مادة: ش و ر.

(7) الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، ص326، مادة: ش و ر.

(8) **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، ط2، بيروت، 1994م، ج2، ص389.

(9) ابن حجر، أحمد بن علي (ت 852)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار الفكر، 1421هـ، ج12، ص124.

(10) العيني، بدر الدين محمود بن أحمد (ت 855)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، إشراف: صدقي العطار، دار الفكر، 1422هـ، ج15، ص230.

(11) ابن حجر، **فتح الباري**، ج2، ص315.

(12) العيني، **عمدة القاري**، ج4، ص192.

(13) ولذلك قال الحافظ ابن حجر في معرض كلامه عن مقاصد تراجم الأبواب وأن فيها علمًا كثيرًا، وأن من لم يتنبه لمقاصدها ربما وقد في الخطأ، فقال: "وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر أنه ترك الكتاب بلا تبيض! ومن تأمل ظفر، ومن جد وجد"، ابن حجر، **هُدى الساري**، ص15.

(14) ومثال ذلك قَوْله: (بَاب الْعُشْر فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ الْجَارِي)، قال ابن حجر: "وَكَأَنَّ الْبُخَارِيَّ أَشَارَ إِلَى تَضْعِيفِ مَا رُوِيَ "أَنَّ فِي الْعَسَلِ الْعُشْرَ"، وَهُوَ مَا أَخْرَجَهُ: عَبْد الرَّزَّاق بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَة قَالَ: "كَتَبَ رَسُول اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ الْعَسَلِ الْعُشْر"، وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْد اللَّه بْن مُحَرَّر، قَالَ الْبُخَارِيّ فِي تَارِيخِهِ: عَبْد اللَّه مَتْرُوك، وَلَا يَصِحُّ فِي زَكَاةِ الْعَسَل شَيْء. ابن حجر، **فتح الباري**، ج3، ص348.

(15) الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي (ت 463هـ) مقدمة التحقيق لكتاب **موضح أوهام الجمع والتفريق**، تحقيق: المعلمي اليماني، دار الفكر الإسلامي، ط2، 1405هـ، ج1، ص14.

(16) ابن حجر، **فتح الباري**، ج1، ص8.

(17) الهاشمي، عبد الحق بن عبد الواحد، **عادات البخاري في صحيحه**، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، مكتب الشؤون الفنية، ط 2007م، ص73.

(18) كما قال الشيخ عبد الحق: "ومثل هذا لا ينتفع به إلا المهرة من المحدثين المطلعين على طرق الأحاديث وألفاظها"، الهاشمي، **عادات البخاري في صحيحه**، ص86.

(19) القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد (ت 923)، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، دار الفكر، ط1، 1410هـ، ج1، ص36.

(20) ابن حجر، **تغليق التعليق**، ج2، ص11. وهذه النتيجة إنما جاءت بعد استقرائه أبواب "الجامع الصحيح".

وقال النووي في ترجمة أبي بكر ابن المنذر: "وهو فى نهاية من التمكن فى معرفة صحيح الحديث وضعيفه، وله عادات جميلة

في كتابه: "الإشراف"، أنه إن كان فى المسألة حديث صحيح قال: ثبت عن النبى كذا، أو صح عنه كذا، وإن كان فيها حديث ضعيف قال: رُوينا، أو يُروى عن النبى كذا، وهذا الأدب الذى سلكه هو طريق حذاق المحدثين، وقد أهمله أكثر الفقهاء وغيرهم من أصحاب باقي العلوم". النووي، أبي زكريا يحيى الدين بن شرف (ت 676)، **تهذيب الأسماء واللغات**، نشره وصححه: جماعة من العلماء في مطبعة الدار المنيريَّة، دار الكتب العلمية، ج2، ص197.

وقال أيضًا: "... فصيغ الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن، وصيغ التمريض لما سواهما". النووي، أبي زكريا يحيى الدين ابن شرف (ت 676)، **المجموع شرح المهذب للشيرازي**، عناية: محمد نجيب المطيعي، دار إحياء التراث، ط1، 1415هـ، ج1، ص63.

(21) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزوري (ت 643)، **المقدمة**، تحقيق: عائشة بن الشاطئ، دار المعارف، ط2، 1989م، ص287. ويشار هنا إلى أمرين: الأول: أن صيغة التمريض تكون في الأحاديث المعلقة أسانيدُها. والثاني: أن البخاري ربما علق الحديث وذلك إذا رواه بالمعنى؛ فبعض ما ذكره تمريضًا وصله في موضعٍ آخر. (المحكم).

(22) البخاري، **التاريخ الكبير**، تحقيق: المعلمي اليماني، ط1407هـ، ج2، ص249.

(23) ابن حجر، **فتح الباري**، ج2، ص30.

(24) أخرجه: البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب: الصلاة، باب: الاستهام في الأذان، ج1، ص429.

(25) ابن حجر، **فتح الباري**، ج2، ص302. ثم قال: "وصله سيف بن عمر في كتابه: الفتوح"، أ.هـ. قلت: وسيف هذا ضعيف لا يعبأ به عند عامة المحدثين، بل شبه المتروك؛ فلا يُلتفتُ إلى وصله. على أني بحثت في كتابه **الردة والفتوح وكتاب الجمل ومسير عائشة وعلي**، تحقيق: قاسم السامرائي، دار أمية، ط2، 1418هـ، فلم أجد ما ذكره الحافظ! وإذن: فإما أن يكون وهم الحافظ في العزو –وهذا ما أستبعده– وإما أن يكون النص ساقطًا من النسخة المحققة. والله أعلم.

(26) ابن حجر، **فتح الباري**، ج11، ص124. ثم أورد بعض الطرق التي فيها ذكر "سمينين"، وكلها فيها ضعف.

(27) منها: ما رواه في الحج، باب: ذُكِرَ في الحجر الأسود، عن عمر أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله، فقال: "إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك". قال الحافظ: "وكأنه لم يثبت عنده فيه على شرطه شيء غير ذلك"، ابن حجر، **فتح الباري**، ج4، ص259.

(28) القسطلاني، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، ج1، ص3.

(29) ابن حجر، **فتح الباري**، ج1، ص34.

(30) ابن حجر، **النكت على ابن الصلاح**، تحقيق: ربيع المدخلي، دار الراية، ط2، 1408هـ، ج1، ص403.

(31) عن نافع قال: كان ابن عمر –رضي الله عنهما– إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه فأخذت عليه يوما فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان قال تدري فيم أنزلت؟ قلت: لا. قال: أنزلت في كذا وكذا، ثم مضى. حديث رقم (4526).

(32) عن ابن المنكدر سمعت جابرًا قال: "كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: "نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم". حديث رقم (4528).

(33) ابن حجر، **فتح الباري**، ج8، ص191.

(34) قال الترمذي: حدثنا أحمد بن منيع وهناد قالا حدثنا أبو معاوية عن عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ عِيسَى بْنِ حِطَّانَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلامٍ عن عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ قال: أَتَى أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! الرَّجُلُ مِنَّا يَكُونُ فِي الْفَلاةِ فَتَكُونُ مِنْهُ الرُّوَيْحَةُ وَيَكُونُ فِي الْمَاءِ قِلَّةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إِذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ، فَإِنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ". **جامع الترمذي**، كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في كراهة إتيان النساء في أدبارهن، حديث رقم (1164).

(35) الترمذي، **الجامع**، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في كراهة إتيان الحائض، حديث رقم (135). قَالَ أَبو عِيسَى: "لا نَعْرِفُ هَذَا

الْحَدِيثَ إِلا مِنْ حَدِيثِ حَكِيمٍ الأَثْرَمِ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَة".

(36) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج3، ص17.

(37) العيني، **عمدة القاري**، ج6، ص389.

(38) ابن حجر، **فتح الباري**، ج4، ص39.

(39) ابن حجر، **فتح الباري**، ج7، ص86.

(40) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت 774)، **البداية والنهاية**، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، ط1، 1417هـ، ج2، ص196، وقال نحو هذا الكلام في **تفسير القرآن العظيم**، قدم له: عبد القادر الأرناؤوط، دار الفيحاء، دمشق، ط1، 1414هـ، ج3، ص207. قال السيوطي: "حديث الفتون طويل جِدّاً في نصف كراس، يتضمن شرح قصة موسى، وتفسير آيات كثيرة تتعلق به، نبه الحفاظ منهم: المزي، وابن كثير على أنه موقوف من كلام ابن عباس"، السيوطي، جلال بن عبد الرحمن (ت 911)، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: أحمد علي، دار الحديث، ط 2004م، النوع الثمانون، ج2، ص532.

(41) ابن حجر، **هُدى الساري**، ص15.

(42) ابن حجر، **فتح الباري**، ج2، ص259.

(43) **أخرجه:** ابن سعد في **الطبقات الكبرى**، تحقيق: د.علي محمد، مكتبة الخانجي، ط2، 2012م، ج9، ص418. وابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري (ت 463)، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، وزارة الشؤون الإسلامية بالمغرب العربي، 1387هـ، ج14، ص138. ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني (ت 365)، **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: لجنة من المختصيين، دار الفكر، ط2، 1405هـ، ج6، ص440، كلهم من طريق بقية بن الوليد (يدلس ويسوي، وقد عنعن) عن عيسى بن إبراهيم (وهو منكر الحديث) عن موسى بن أبي حبيب (وهو ضعيف الحديث) قال: سمعت الحكم بن عمير الثمالي به. الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج3، ص308.

(44) **أخرجه:** ابن ماجه، **السنن**، ص972. والعقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو (ت 322)، **الضعفاء الكبير**، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، ط1، 1404هـ، ج2، ص53. وابن عدي في **الكامل في أسماء الرجال**، ج4، ص30-31، والدارقطني، **السنن**، ص1087، والبيهقي، **السنن الكبرى**، ج3، ص97 كلهم من طريق الربيع بن بدر عن أبيه عن جده عمرو ابن جراد عن أبي موسى الأشعري به. قال العقيلي: "وفي فضل الجماعة أحاديث ثابتة الإسناد بألفاظ مختلفة". قال ابن عدي: "وهذا لا أعلم يرويه بهذا الإسناد غير الربيع بن بدر"، قال البيهقي: "كذلك رواه جماعة عن عليلة وهو الربيع بن بدر وهو ضعيف، وقد روي من وجه آخر أيضا ضعيف"، وفيه بدر بن عمرو وعمرو بن جراد: وكلاهما مجهول.

(45) **أخرجه:** الطبراني في "المعجم الأوسط" (6624) من حديث أبي توبة الربيع بن نافع، ثنا مسلمة بن علي، عن يحيى بن الحارث الذماري، عن القاسم، عن أبي أمامة به، قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن الحارث إلا مسلمة، تفرد به أبو توبة "، ومسلمة بن علي متروك، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، عناية: عادل مرشد، موسسة الراسلة، ط1، ص464.

(46) **أخرجه:** ابن عدي في **الكامل في الضعفاء**، ج4، ص408. والبيهقي في **السنن الكبرى**، ج3، ص98، كلاهما من طريق محمد بن الصلت، ثنا سعيد بن زربي، ثنا ثابت، عن أنس به. وسعيد بن زربي متروك الحديث. الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج2، ص136.

(47) ابن حجر، **فتح الباري**، ج10، ص671.

(48) ابن المنير، ناصر الدين أحمد بن محمد (ت 683)، **المتواري على تراجم البخاري**، تحقيق: صلاح الدين مقبول، مكتبة المعلا، ط1، 1407هـ، ص378.

(49) العيني، **عمدة القاري**، ج14، ص403.

(50) روي هذا اللفظ من طرق كثيرة لا يخلو طريق منها من علة، وقد أشار البخاري في "تاريخه" إلى بعض تلك الطرق، فمنها عن أنس بن مالك **أخرجه:** البخاري في **التاريخ الكبير**، ج2، ص113؛ ج4، ص99. وقال: "هذا مرسل"، والطبراني في **المعجم الأوسط**، رقم (2192)، ج3، ص96، ورقم(6785)، ج7، ص404. والبزار في **كشف الأستار**، ج2، ص228، ومنها عن علي بن أبي طالب، **أخرجه:** والطبراني في **المعجم الأوسط**، رقم (3545)، ج4، ص313. والبزار في **كشف الأستار**، ج2، ص227. والدارقطني في **العلل**، ج3، ص199، وقال: "والموقوف أشبه بالصواب". ومنها عن أبي برزة الأسلمي، **أخرجه:** البخاري في **التاريخ الكبير**، ج4، ص160.

(51) ابن حجر، **فتح الباري**، ج15، ص7.

(52) ابن حجر، **فتح الباري**، ج3، ص52.

(53) ابن حجر، **فتح الباري**، ج1، ص542.

(54) قال الحافظ: "واستدل الجمهور على المنع –للحائض والجنب– بحديث علي: "كان رسول الله لا يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة" رواه أصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان، وضعف بعضهم بعض رواته، وأما حديث ابن عمر مرفوعًا: "لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن"، فضعيف من جميع طرقه".

(55) ابن حجر، **فتح الباري**، ج1، ص542.

(56) ابن حجر، **فتح الباري**، ج5، ص70.

(57) **أخرجه:** البزار في **المسند**، رقم (3430)، ج8، ص352.

(58) البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو (ت 292هـ)، **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1988م، ج8، ص352.

(59) الخطابي، حمد بن محمد (ت 388)، **معالم السنن**، صححه: محمد راغب الطباخ، ط2، 1401هـ. ج1، ص101.

(60) ابن عبد البر، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، ج19، ص287.

(61) **أخرجه:** الدارقطني، **السنن**، عالم الكتب، ط4، 1406هـ، ج1، ص180. والحاكم، **المستدرك**، ج1، ص179 بلفظ: "التيمم ضربتان ..."، عن علي بن ظبيان مرفوعًا! قال الدارقطني: "رفعه علي بن ظبيان، وقفه يحيى القطان وهشيم وغيرهما وهو الصواب"، وقال الحاكم: "لا أعلم أحدًا أسنده غير علي بن ظبيان"، وقال أبو زرعة: "حديث باطل"، يعني: مرفوعًا.

(62) **أخرجه:** الدارقطني، **السنن**، ج1، ص181. والحاكم، **المستدرك**، ج1، ص180. بلفظ: "التيمم ضربة للوجه، وضربة للذراعين"، من طريق عثمان بن محمد الأنماطي عن عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر مرفوعًا. قال الدارقطني: "والصواب موقوف"، وقد ضعف ابن الجوزي الحديثَ بعثمان بن محمد، وقال: "إنه متكلم فيه"، قال ابن حجر: "أخطأ في ذلك، نعم روايته شاذة؛ لأن أبا نعيم رواه عن عزرة موقوفا". ابن حجر، **التلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، عناية: عبد الله هاشم اليماني، دار المعرفة، ط بدون، 1384هـ، ج1، ص152.

(63) **أخرجه:** البزار في **المسند**، وابن عدي في **الكامل في الضعفاء**، بلفظ: "التيمم ضربتان ..."، عن الحريش بن الخريت عن ابن أبي مليكة عن عائشة مرفوعًا، قال البزار: "لا نعلمه يروى عن عائشة إلا من هذا الوجه"، وقال أبو حاتم: "حديث منكر، والحريش شيخ لا يحتج بحديثه"، قلت: ضعفه غير واحد من الأئمة، منهم: أبو حاتم قال: "لا يحتج به"، وأبو زرعة قال: "واهي الحديث"، والساجي قال: "ضعيف".

(64) الشوكاني، محمد بن علي (ت 1255)، **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**، تحقيق: كمال الجمل آخرون، مكتبة الإيمان، ط1، 1419هـ، ج1، ص368.

(65) ابن حجر، **فتح الباري**، ج6، ص141.

(66) ابن حجر، **فتح الباري**، ج5، ص551.

(67) ابن حجر، **فتح الباري**، ج6، ص301.

(68) حديث رقم (1332).

(69) ابن حجر، **فتح الباري**، ج3، ص561.

(70) فقال: وقال النبي ﷺ: "من صام رمضان"، وقال: "لا تقدموا رمضان"، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: "قال إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة"، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب السماء وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين".

(71) ابن حجر، **فتح الباري**، ج4، ص606.

(72) حديث رقم (6079).

(73) ابن حجر، **فتح الباري**، ج12، ص124. قال الحافظ: "وقد وجاء من حديث علي وأبي ذر وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو وأبي برزة وعبد الله بن عمر وأنس وجابر وحبيب بن مسلمة ومعاوية بن حيدة، وقد جمعتها في جزء مفرد، وأقوى طرقه ما أخرجه الحاكم في "تاريخ نيسابور" والخطيب في "تاريخ بغداد" والحافظ أبو محمد بن السقاء في فوائده من طريق أبي عقيل يحيى بن حبيب بن إسماعيل بن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن جعفر بن عون عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وأبو عقيل، قاله ابن أبي حاتم: سمع منه أبي وهو صدوق، وذكر ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ وأغرب. قلت: واختلف عليه في رفعه ووقفه، وقد رفعه أيضا يعقوب بن شيبة عن جعفر بن عون رويناه في "فوائد أبي محمد بن السقاء" أيضا عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن جده يعقوب، واختلف فيه على جعفر بن عون فرواه عبد بن حميد في تفسيره عنه عن أبي حبان الكلبي عن عطاء عن عبيد بن عمير موقوفا في قصة له مع عائشة ...". بتصرف.